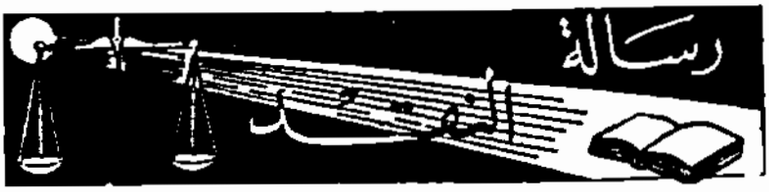

حول كتاب «الرسالة الخالدة»

بين معالي عبد الرحمن عزام باشا

والأســـتاذ محمد بهجة الأثرى

[كان الأستاذ محمد بهجة الأثرى الأديب العراقي قد بعث من بغداد إلى معالي عبد الرحمن عزام باشا برأي حول مسألة هامة وردت في « الرسالة الخالدة » هي مسألة تصرف عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أرض السواد بالعراق تصرفاً جديداً وكانت الرواية التي اطلع عليها عزام باشا واستشهد بها لم تذكر جانباً تاريخياً هاماً في النظر إلى المسألة . ولذلك لما ذكرها له الأستاذ الأثري في كتاب خاص آثر أن يوجه النظر إليها بنفسها تعميماً لمعرفة الحقيقة وهذان هما كتابا الأستاذ الأثري وتعقيب عزام باشا عليه] :

حضرة صاحب المعالي الجليل الصديق الكريم الأستاذ عبد الرحمن عزام باشا :

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد فإن توفيق الله إياك لكتابة (الرسالة الخالدة) تجلو بها «رسالة الله الواحدة الخالدة على الزمن» ، وتدعو العالم الجديد إلى الاقتباس من هداها في الاجتماع والسياسة والحرب والسلم والعلاقات الدولية لإزالة أسباب الإضطراب العالمي وإمداد الحضارة بسند روحي وإقامة نظام عالمي جديد لنعمة من نعمه التي أسبغها سبحانه عليك وأنت لها أهل أراك خليقا بان تستزيدها بالشكر وتستديمها بالحمد والثناء ؛ ومظهر لما توسمته فيك من سمو الذات وجلال التفكير منذ سمعتك لأول مرة تخطب ليلة افتتاح المؤتمر الإسلامي العام تحت قبة المسجد الأقصى (ليلة ٢٧ رجب ١٣٥٠ هـ)، ثم لم تزدني صلاتي بك من بعد في القدس والقاهرة وبغداد إلا يقيناً بما توسمت وتفرست ، ووثوقاً بكرم العنصر الذي يتمثل في شمائلك وأدبك وفضلك وفي علاقاتك الخاصة والعامة وفي مساعيك الجليلة في سبيل العروبة والإسلام التي توجتها بتأليف هذه الرسالة الخالدة وجعلتها الطغرى في جبينها الأبيض النقي النزيه . ومن أولى منك بأن تنبثق من ذهنه الوقاد هذه الفكرة السامية ، وتجول براعته في أشرف ميدان من ميادين الأبحاث الجدية الرفيعة ، وأنت الشاغل لمقام أمانة جامعة الدولة العربية بجدارة واستحقاق ، وأنت السياسي الأمين والكاتب المفكر الذي تعلق ذهنه بالمثل العليا فاحتذاها وشغل نفسه بالدعوة إليها ، وأحب الخير فتمثله وسعى جهده لإيصاله إلى الناس في صدق ونخوة وإخلاص ؟

إن كتابك — يا صديقي الكريم — كتاب الموسم ، بل رسالة العصر ألمّ بحالة الشذوذ والاضطراب التي سادت العالم في أثناء الحرب الأخيرة ، فكشف عن أسبابها وبواعثها ووصف لها العلاج الشافي بما وجده في صميم رسالة الله الخالدة إلى رسله وأنبيائه وما انتهت إليه من أطوار الأنظمة العالمية في الشريعة المحمدية الغراء في السياسة والاجتماع والحرب والسلم والعلاقات بين الدول والشعوب والطبقات والأفراد يمدها سند روحي لابدّ منه لعالم جديد متجه نحو دولة عالمية واحدة تباركها يد الله ويرعاها رضاه على حد تعبير الرسالة .

وليس يعوزه لاستكماله أسباب فوائده وتعميمها حتى يتكون به رأي عالمي أو شبه عالمي إلا نقله ، بعد اجالة القلم في بعض نواحيه إلى اللغات العالمية الغربية والشرقية ؛ ليتداوله أكبر عدد ممكن من القراء ، ويعيه من لا عهد له بموضوعه من المسلمين وغير المسلمين ، ولا يزال الخير في الناس إلى يوم القيامة ، ولكن الدعاة العالمين إليه قليلون ، ولا أراك إلا فاعلا إن شاء الله .

وبعد فقد وقعت في الكتاب على أمر أخالفك فيه كل المخالفة ولا إخالك إلا حريصاً على مكاشفتك به ثم جاداً في إصلاحه إذا وقع منك موقع القبول .

ذلك أنني في أثناء تصفحي السريع للكتاب مررت بجملة خطيرة تكررت على سبيل التوكيد ثلاث مرات في صور متعددة ، وسرعان ما رأيت من آمن بها من الباحثين — بله عامة القراء — كصديقنا الفاضل الأستاذ عبد المنعم خلاف ، إذ أوردها في عرضه للكتاب في مجلة الرسالة (ع ٦٩٩ س ١٤ ص ١٣٢٢)

على سبيل الإقرار والتأييد والإعجاب ، وهى فى رأيى بعيدة عن الصواب ، وإقرارها يفتح منفذاً إلى الإسلام يهدمه من أصوله وأنت ياسيدى لا تريده بحال من الأحوال .

قلت فى (ص ١٢٨) : « وحيثما كان العدل فثم شرع الله ودينه ، فإذا فرض أن هذا العدل يقتضى أمراً لا نص فيه ولا أثر شرعياً فعليه أن يجتهد برأيه » .

هذا صحيح لا غبار عليه ، ولا جدال فيه ، ولكنك لما مثلت له أتيت بمثال عملى لعمر بن الخطاب رضى الله عنه لم يكن مطابقاً لما قصدت له من التوضيح للقاعدة المذكورة ذلك هو عمله حين أريد على قسمة أرض السواد ، فأبى إلا بقاءها بأيدى أهلها ، وضرب عليها الخراج . لقد ذهبت إلى أنه عمل ذلك برأيه ، وترك ظاهر النص القرآنى (ص ١٢٩) ، ثم استحسنت منه هذا التصرف فى موضعين من بعد ، فقلت فى (ص ١٣٠) : « هذا مثل من تصرف تلميذ الرسول وخليفته فى أمر جاء به نص ، وهو نفسه يسلم بهذا النص ... » ، وقلت فى (ص ١٣١) : « وعليه فالدولة الإسلامية التى يكفل فيها الإمام التوازن الاجتماعى والتى تقوم على قوله تعالى : (وزنوا بالقسطاس المستقيم) والتى أخذ فيها برأى عمر رضى الله عنه فى ظرف ما وعدل به عن ظاهر النص القرآنى عدولا مبرره المصلحة العامة ... » .

وهذه الأقوال ، على اختلاف صورها ، تتضمن أشياء منها مايتعلق بالقاعدة المذكورة فى ص ١٢٨ ، ومنها مايتعلق بشخص عمر ومواقفه من النصوص الشرعية ، ومنها ما يتعلق بالمصلحة المرسلة والتحسين والتقبيح العقليين ، ومنها ما يتعلق بحقيقة المثال وكيفية تصرف عمر فى المسألة : هل هو ضمن النص أولا . وإنى ذاكرها على الوجه الذى أراه تبياناً للحق فى هذه المسائل ووضعاً له فى نصابه منها .

فأما مايتعلق بالقاعدة ، فهذه المسألة على الوجه الذى ذكرته أو على حقيقتها التى سأوردها ، لا تنطبق عليها ؛ لأن القاعدة هى إباحة الاجتهاد للامام فى أمر يقتضيه العدل لا نص فيه ولا أثر شرعياً ، والمثال إنما هو فى أمر جاء به نص من كتاب الله ، ولكن الإمام فيما يرى تصرف به خلافه وهو نفسه يسلم بهذا النص ! فالقاعدة شىء ، والمثال شىء آخر ، ولا صلة جامعة بينهما

وأما ما يتعلق بتصرف عمر رضى الله عنه فى أمر جاء به نص فى كتاب الله ، وتركه هذا النص وعدوله عنه إلى رأيه ، كائنة ما كانت أسبابه ، فأقول : إن هذا الأمر إذ منكر ينزه عمر منه ، وقد أجمع المسلمون على أنه لا اجتهاد فى مورد النص ، وإنه ليفتح منفذاً إلى الإسلام يهدمه من قواعده ، ويجعل القرآن مهجوراً ، وحينئذ تبطل الحاجة إليه وإلى الدعوة إلى اتخاذه أساساً للعالم الجديد المنشود . وهذا الرأى فيما أرى يرجع فى حقيقته إلى مذهب أهل التحسين والتقبيح العقليين ، وحصول مذهبهم كما قال الشاطبى تحكيم عقول الرجال دون الشرع ، وهو أصل من الأصول التى بنى عليها أهل الابتداع فى الدين ، بحيث أن الشرع إن وافق آراءهم قبلوه ، وإلا ردّوه .

وأنا أجلك يا سيدى من تصور ذلك فضلا عن إرادته . وإنما التبس الأمر فى الموضوع بين المصلحة المرسلة الشرعية والتحسين والتقبيح العقليين ، فكان هذا الذى تراه من القول ، وهو قول ينبغى تحريره فى ضوء القاعدة المذكورة فى ص ١٢٨ ومباحث المصلحة المرسلة التى تبسطت فيها كتب أصول الفقه ونحوها ، ومن أحسن ما قرأته فيها ما كتبه الشاطبى رحمه الله فى كتاب الاعتصام ، وهو مطبوع بمطبعة المنار بمصر . وفى هذا الكتاب يقول الشاطبى : « إن تحكيم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعى المطلوب شرعاً ، ضلال ... وإن الحجة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غيره » . وضرب لذلك أمثلة من وقوف كبار الصحابة فيما يعرض لهم من النوازل عند حدود النصوص ، وإذعانهم لطاعة الله ورسوله دون أن يعبأوا برأى من رأى غير ذلك ، منها مسألة السقيفة ، وقتال مانعى الزكاة ، وبعث أسامة . ومن هؤلاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقد كان من أكثر القوم انصياعاً إلى نصوص القرآن وأشدهم طاعة لرسول الله ، بذلك عرف واستفاضت عنه الروايات ، حتى وصفوه بأنه « كان وقافاً عند كتاب الله » .

فى الصحيح عن أبى وائل قال : جلست إلى شيبة فى هذا المسجد قال : جلس إلى عمر فى مجلسك هذا قال : هممت أن لا أدع صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين ؟ قلت : ما أنت بفاعل . قال : لم ؟ قلت : لم يفعله صاحباك . قال : هما المرآن أقتدى بهما — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم وأبا بكر رضى الله عنه

وعن ابن عباس رضى الله عنهما فى حديث عيينة بن حصن حين استؤذن له على عمر ، قال فيه . فلما دخل ، قال : يا ابن الخطاب ! والله ما تعطينا الجزل ، وما تحكم بيننا بالعدل . فغضب

عمر حتى هم بأن يقع فيه . فقال الحر بن قيس : يا أمير المؤمنين ! إن الله قال لنبيه عليه السلام (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) . فوالله ما جاوز عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله .

إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة عن وقوفه عند الكتاب والسنة ، مما لا أريد أن أثقل على طبعك بروايته ، وفيما سأورده من القول فى حقيقة مسألة تقسيم السواد نفسها مثال آخر أيضاً من أمثلة التزامه حدود كتاب الله ؛ لعلمه أن ما جاء به القرآن هو العدل المطلق الذى لا يعقل أن يكون وراءه عنده أو عند أى إنسان آخر عدل أسمى منه بحيث يسوغ له أن يعدل به عن ظاهر النص القرآنى أو يتركه لأجله وهو نفسه يسلم بالنص !!

وأما حقيقة مسألة السواد والنزاع الذى قام من أجل تقسيمه أو عدمه بين عمر بن الخطاب وبعض الصحابة حتى وفق للاستناد إلى نص القرآن فسكتوا ورضوا ، فهى مذكورة فى كتب التفسير والحديث والأموال ، ومنها كتاب الخراج للقاضى أبى يوسف صاحب الإمام أبى حنيفة (ص ٢٨ إلى ٣٢) ، وهو يورد حجة عمر من كتاب الله نصاً ، ويعلق عليها أجل تعليق ، وأحسب يا صديقى أنك منه نقلت ما نقلت ، لتماثل العبارتين ، ولكننى أعجب كيف اقتصرت على الجانب التاريخى من المسألة ، وأهملت الجانب الدينى منها وبه استدلال عمر بالقرآن على صحة ما يذهب إليه من الامتناع من القسمة ، حتى رأيت أنه يصح لك أن تقول : إنه عدل برأيه عن ظاهر النص القرآنى مع أنه إليه استند والصحابة الذين نازعوه لم يسكتوا ويرضوا حتى أدلى لهم بحجته الناصعة من كتاب الله ؟

وإليك أسوق حجته التى قالها لمخالفيه كما أوردها أبو يوسف قال: قال عمر رضى الله عنه : إنى قد وجدت حجة ، قال الله تعالى فى كتابه : (وما أفاء الله على رسوله منهم ، فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ، ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شىء قدير) حتى فرغ من شأن بنى النضير . فهذه عامة فى القرى كلها . ثم قال (وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دُولة بين الأغنياء منكم ، وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ، واتقوا الله إن الله شديد العقاب) ثم قال : (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضواناً ، وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم ، فقال : (والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) . فهذا فيما بلغنا والله أعلم للأنصار خاصةً ، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم ، فقال : (والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ولا تجعل فى قلوبنا غِلًّا للذين آمنوا ، ربنا إنك رؤوف رحيم) فكانت هذه هى عامة لمن جاء من بعدهم . فقد صار هذا الفىء بين هؤلاء جميعاً ، فكيف نقسمه لهؤلاء ، وندع من تخلّف بعدهم بغير قسم ؟ فأجمع على تركه وجمع خراجه .

قال أبو يوسف رحمه الله : والذى رأى عمر رضى الله عنه من الامتناع من قسمة الأرضين بين من افتتحها عند ما عرفه الله ما كان فى كتابه من بيان ذلك توفيقاً من الله كان له فيما صنع وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم ... » .

وفى كتاب (الأموال) لأبى عبيد القاسم بن سلّام :

قال أبو عبيد : فقد تواترت الآثار فى افتتاح الأرضين عنوة بهذين الحكمين :

أما الأول ، فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خيبر ، وذلك أنه جعلها غنيمة ، فخمسها وقسمها ...

وأما الحكم الآخر ، فحكم عمر فى السواد وغيره ، وذلك أنه جعله فيئاً موقوفاً على المسلمين ما تناسلوا ، ولم يخمسه ، ولم يقسمه ...

قال أبو عبيد : وكلا الحكمين فيه قدوة ومتّبع من الغنيمة والفىء ، إلا أن الذى أختاره من ذلك أن يكون النظر فيه إلى الإمام كما قال سفيان . وذلك أن الوجهين جميعاً داخلان فيه . وليس فعل النبى صلى الله عليه وسلم براداً لفعل عمر ، ولكنه صلى الله عليه وسلم اتبع آية من كتاب الله تبارك وتعالى فعمل بها ، واتبع عمر آية أخرى فعمل بها ، وهما آيتان محكمتان فيما ينال المسلمون من أموال المشركين ، فيصير غنيمة أو فيئاً . قال الله تبارك وتعالى : (واعلموا أنما غنمتم من شىء فإن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) فهذه آية الغنيمة ، وهى لأهلها دون الناس ، وبها عمل النبى صلى الله عليه وسلم .

وقال الله عز وجل : (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ...) فهذه آية الفيء، وبها عمل عمر ، وإياها تأول حين ذكر الأموال وأصنافها ، فقال : «فاستوعبت هذه الآية الناس» وإلى هذه الآية ذهب علي ومعاذ حين أشارا عليه بما أشارا فيما نرى ، والله أعلم .

وكذلك قال سائر العلماء ، من مفسرين ومحدثين وفقهاء ، ولو ذهبت أروى أقوالهم فى التزام عمر النص فى هذا الموضوع وسواء وأنه لم يتركه ولم يعدل عنه إلى رأيه أو رأى غيره من الرجال وأن الصحابة كلهم كانوا على هذه الطريقة لم ينزع منهم نازع إلى مذهب التحسين والتقبيح العقليين ، لأملأت السامع وثقلت عليه

وبعد ، أفلا ترى يا سيدى بعد هذا وذاك ، وأنت الملتمس للحق والداعى إليه ، أن تتلافى ما كتبته فى هذا الشأن بالتصحيح والتنبيه ، لئلا يتابعه الناس كما تابعه صديقنا الأستاذ عبد المنعم خلاف؟

على أن الذى يعنينى من أمر عمر رضى الله عنه وتصحيح ما ينبغى تصحيحه من الرأى العارض فيه ، ليس بأكبر مما يعنينى من تصحيح جملة القول الذى يتعلق بإباحة ترك النصوص القرآنية لآراء الرجال بدعوى مسوغات المصلحة العامة ، لما يترتب على هذا من تعطيل الشريعة وإبطالها ؛ فأية مصلحة عامة هذه يهتدى إلى تحديدها البشر ذوو المصالح المشتبكة المتعارضة والنوازع الضيقة الحرجة ، ولا يهتدى إليها خالق البشر وهو المنزه عن تلك النقائص ، الذى لا يريد لعباده إلا ما يضمن لهم مصالحهم على خير الوجوه ؟ إن ما استحسنته من ذلك ياسيدى إنما يدخل فى باب التحسين والتقبيح العقليين ، وحقيقة ما أردته إنما هو ما يسمى المصلحة المرسلة بلسان الفقهاء والأصوليين ، ولكنه اختلط هذا بذاك وجرى البحث إلى غير وجهته . فياحبذا لو حررت الموضوع ثانية ، وأقمت حداً فاصلا بين ما يسمى المصلحة المرسلة وهى شرعية ، وبين ما يسمى التحسين والتقبيح العقليين وهو بدعى هادم للشريعة لا يقول به إلا من يريد أن يأتى على الإسلام من قواعده ، وأنت بحمد الله من بُناته وحفظته الأقوياء المخلصين .

هذا وإنى مرسل رسالتى إلى معاليك ولك أن تحتفظ بها أو أن تنشرها بنصها وفصها تنبيهاً إلى أمر خطير لا يصح إهماله وإغفاله ، وإنى معتقد اعتقاداً جازماً بأن من يكتب مثل (الرسالة الخالدة) ويسمو هذا السمو فى الدعوة إلى إقامة نظام عالى جديد أساسه الدعوة المحمدية فى مختلف الشؤون الإنسانية ، لا يعنيه فيما يكتب ويدعو إليه إلا الحق ، ولا يعيش فى دنياه إلا لآخرته . بارك الله لك فى مساعيك ، ورعاك بعنايته ورضاه ، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته من أخيك المخلص الأمين :

محمد بهجة الأثرى

عزيزى الأستاذ الكبير السيد محمد بهجة الأثرى :

السلام عليكم ورحمة الله وبعد . فقد تلقيت كتابكم الكريم ، وأشكر لكم حسن تقديركم « للرسالة الخالدة » وجميل ثنائكم ونقدكم الخالص لوجه الله والإسلام والصداقة ، ذلك النقد الذى أقدره كل التقدير وأعلم ما فيه من غيرة مشكورة على الكتاب والكاتب .

وإنى حين ذكرت قصة تصرف عمر رضى الله عنه فى أرض السواد تصرفاً جديداً لم يسبق إليه ، لم أرد ما تبادر إلى فهمك من أنى ضربته مثلا لترك النص القرآنى بناء على مذهب التحسين والتقبيح العقليين وتحكيمه فى دين الله ، وإنما أردت أن أعرض مثلا من اجتهاد الإمام فى فهم النصوص وعدم وقوفه عند ظاهرها مادام أمامه طرق لفهم جديد معلل بمصلحة عامة فيها نفع محقق للدولة والأمة ، وذلك لأضع أمام القراء عن فهم حقيقة الشريعة الإسلامية مثلا من مرونتها واتساع مدى الرأى والتعليل فيها وصلاحيتها أساساً للتشريع فى الفرعيات التى تحدث وتتجدد بتجدد الأزمنة والأقضية وألوان حياة الناس ، حتى لا يستمر انسياق كثير من الناس فيما انساقوا إليه من توهم وقوف الشريعة الإسلامية لا تتكيف ولا تتسع للتطبيق المعقول .

وإن الرواية التى ذكرتها أنا فى المسألة نقلا عن كتاب التشريع الإسلامى للمرحوم الشيخ الخضرى قد ذكرت الجانب التاريخى والجدل العقلى بين عمر ومخالفيه فيما رأى من تخميس الأموال وتقسيمها بين أهلها وإخراج الخمس وتوجيهه وجهه وحبس الأراضى بعلوجها ووضع الخراج عليهم فيها مع الجزية الشخصية ، ولم تذكر استدلال عمر بالآيات التى تلى آيتى الفيء من سورة الحشر كما روى أبو يوسف فى كتاب الخراج وكما ذكرت فى كتابك إلى .

أما وقد روى أبو يوسف اعتماد عمر فيما ذهب إليه على فهم لهذه الآيات فقد صار للمسألة بذلك وجه آخر . ولم يخطر ببالى قط أن عمر رضى الله عنه يرى نصاً قرآنياً لا يقبل التأويل ثم يخالفه ، فعمر هو ما هو صدق إيمان وإذعاناً لأوامر الله . وأخيراً أكرر لك شكرى وتقديرى مع فائق التحية.

المخلص

عبد الرحمن عزام